

سنن الدارقطني

229 - نا أبو بكر الشافعي نا محمد بن شاذان الجوهري نا معلى بن منصور نا شريك عن
ميسرة عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد ا عن علي Bه قال ٧ إذا أغلق بابا وارخى سترا
أو رأي عورة فقد وجب عليه الصداق